

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 13 من ذي القعدة 1444 (2 يونيو 2023). والذي يمنح أجل 5 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 17 من ذي القعدة 1444 (6 يونيو 2023) :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدأوا أي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 2 محرم 1445 (20 يوليو 2023) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة. وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة المنعقد بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023) :

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق موقع بين الأطراف بتاريخ 13 ديسمبر 2022، تنص على بنود وشروط اقتناء شركة «Moma Group SAS» لنسبة 50% من أسهم رأسمال Moma Group Maroc والتصويت المرتبطة به لشركة «Moma Group SAS» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو المشتريات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار لمجلس المنافسة عدد 158/ق/2023 صادر في 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023) المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص تولى شركة Moma Group SAS المراقبة المشتركة لشركة Moma Group Maroc SASU عبر اقتناء نسبة 50% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة المنعقد بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023)، وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 102/ع.ت.إ. 2023 بتاريخ 26 من شوال 1444 (17 ماي 2023)، والمتعلق بمشروع عملية تركيز اقتصادي يخص تولى شركة «Moma Group SAS» المراقبة المشتركة لشركة «Moma Maroc Group SASU» عبر اقتناء نسبة 50% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 096/2023 بتاريخ 2 ذي القعدة 1444 (22 ماي 2023)، والقاضي بتعيين السيد طارق إعلاتن مقررًا في الموضوع، طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق، فإن هذه العملية تنصب على سوق المطاعم السياحية المقدمة للوجبات على الطاولة (le marché de la restauration touristique avec service à table)

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظرا لطبيعة العرض والطلب وخصائص السوق، فإن السوق المعنية تبقى على الأقل ذات بعد محلي بالنظر إلى أهمية عامل القرب في اختيار المستهلكين وبالتالي فهي تبقى محدودة في نازلة الحال على مستوى مدينة مراكش، إلا أنه ونظرا لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق المعنية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتقسيم أدق ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن تكون لها تأثيرات أفقية لعدم تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق الوطنية المعنية وذلك بالنظر إلى أن الجهة المقتنية لا تنشط على مستواها، كما أن نشاط الجهة المستهدفة الوحيد ينحصر في امتلاكها للمطعم الحامل للعلامة التجارية «Mod Milano 1933» والذي توقف عن النشاط منذ مارس 2023. وبالتالي فإن بنية السوق المعنية لن تعرف أي تغيير، ولن تساهم العملية في خلق أو تعزيز وضع مهيمن، لكون الجهة المستهدفة حديثة الإنشاء وحصص السوق التي تتوفر عليها ستبقى ضئيلة جدا بحيث ستراوح بين 0 و2 في المائة على مستوى السوق المعنية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلصت مصالح التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Moma Group SAS» المراقبة المشتركة لشركة «Moma Group Maroc SASU» عبر اقتناء نسبة 50% من أسهم رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وكذا بمقتضى اتفاق المساهمين المبرم بين الأطراف بتاريخ 13 ديسمبر 2022، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ لمجلس المنافسة ؛ وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شروط من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية :** «Moma Group» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي تم إنشاؤها سنة 2012، مقرها الاجتماعي في باريس. وتنشط في قطاع المطاعم والترفيه وتمتلك عدة مطاعم بفرنسا ودول أخرى ؛

- **الجهة المستهدفة :** «Moma Group Maroc SASU» هي شركة مساهمة مبسطة ذات مساهم واحد خاضعة للقانون المغربي، تأسست في 7 أبريل 2023، مسجلة في السجل عدد 578945 يقع مقرها الاجتماعي بمدينة الدار البيضاء. وهي شركة مملوكة بنسبة 99% من قبل شركة «Demay Group SAS» الناشطة في قطاع العقارات. وتجدر الإشارة إلى أن شركة Moma Group Maroc SASU تنشط في قطاع المطاعم من خلال شركة «MIMAM» التابعة لها والتي تم اقتناؤها حديثا بتاريخ 26 أبريل 2023، وتمتلك المطعم الحامل للعلامة التجارية «Mod Milano 1933» بمدينة مراكش، مع الإشارة إلى أن هذا المطعم توقف عن النشاط منذ شهر مارس 2023 ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار استراتيجية أطراف العملية التي تهدف إلى تنوع أنشطتها، بحيث تتمكن الطرف المقتني من ولوج السوق الوطنية المعنية، في حين سيمكن الجهة المستهدفة من الاستفادة من خبرة الطرف المقتني في المجال ؛

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 102/ع.ت.إ. 2023 بتاريخ 26 من شوال 1444 (17 ماي 2023) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Moma Group SAS» المراقبة المشتركة لشركة «Moma Group Maroc SASU» عبر اقتناء نسبة 50% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة: عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بن يوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.